



# الوقاية من المخاطر

## وَهُوَ قَابِحٌ عَبْرَاقٌ



الجريدة الرسمية لجمهورية العراق

پۆزناھە دەورىم كۆماوە عەرەب



- مرسومان جمهوريان .
- قرار كمركي رقم (٦) لسنة ٢٠١٤ .
- النظام الداخلي لأقسام دائرة الأعمار الهندسي ومهامها رقم (١) لسنة ٢٠١٤ .
- التعديل الأول لتعليمات صندوق حماية البيئة رقم (١) لسنة ٢٠١٣ .
- استحداث دائرة كاتب عدل مسانى في شمال النجف الاشرف .
- تأسيس الجمعية التعاونية الخدمية لإدارة المجمع السكني لمنتسبي المعهد الفني في العماره .

محطويات  
العدد  
٤٣٤٧



## مراسيم جمهورية

### مرسوم جمهوري

رقم (١٩٤)

استناداً إلى أحكام البند (سابعاً) من المادة (٧٣) من الدستور و البنددين (أولاً - ثانياً) من المادة (٢٦) من قانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ المعدل و بناءً على ما عرضه مجلس محافظة الانبار .

رسمنا بما هو آتٍ :

أولاً: يعين السيد صهيب إسماعيل محمود بمنصب محافظ الانبار .

ثانياً: ينفذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره و ينشر في الجريدة الرسمية .

كتب ببغداد في اليوم الثاني من شهر ربيع الأول لسنة ١٤٣٦ هجرية  
الموافق للـيـوـمـ الـرـابـعـ وـ الـعـشـرـينـ مـنـ شـهـرـ كـانـونـ الـأـوـلـ لـسـنـةـ ٢٠١٤ـ مـيـلـادـيـةـ

فؤاد معصوم

رئيس الجمهورية



مراسيم جمهورية

مرسوم جمهوري

رقم (١٩٥)

استناداً إلى أحكام البند (سابعاً) من المادة (٧٣) من الدستور و بناءً على ما عرضه وزير الخارجية .

رسمنا بما هو آت -

أولاً: يعين السيد اسعد علي ياسين السامرائي سفيراً مقيماً و مفوضاً فوق العادة لجمهورية العراق لدى الجمهورية الإسلامية الموريتانية .

ثانياً: على وزير الخارجية تنفيذ هذا المرسوم.

ثالثاً: ينفذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره و ينشر في الجريدة الرسمية .

كتب ببغداد في اليوم الثامن من شهر ربيع الأول لسنة ١٤٣٦ هجرية  
الموافق لليوم الثلاثاء من شهر كانون الأول لسنة ٢٠١٤ ميلادية

فؤاد معصوم

رئيس الجمهورية



قرار كمكي رقم (٦) لسنة ٢٠١٤

استناداً لأحكام المادة (٥) من قانون الكمارك رقم (٢٣) لسنة ١٩٨٤ المعدل وبناءً على الصلاحية المخولة لنا ولمقتضيات المصلحة العامة أصدرنا القرار الآتي :-

- ١- ينشأ مكتب كمكي يسمى (مكتب كمكي حقل الغراف) ويرتبط ارتباطاً إدارياً ب مديرية كمكي المنطقة الجنوبية .
- ٢- يقع المكتب على مساحة (٥٠٠ × ٥٠٠) م شمال محطة التشغيل الرئيسية لحقل الغراف وعلى بعد (٢,٥ كم) عن الطريق العام (ذي قار- بغداد) وبمسافة (١١٠ كم) عن مركز محافظة ذي قار .
- ٣- يتولى المكتب المذكور عملية الإشراف والكشف والمطابقة وإخراج المواد والمعدات الخاصة بتنفيذ المشروع (حقل الغراف) من قبل الدائرة الكمركية ومتتابعة دخولها في صميم المشاريع .
- ٤- ينفذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

هوشيار زينباري  
وزير المالية



استناداً إلى أحكام البند (أولاً) من المادة (١١) من قانون وزارة الاعمار والإسكان رقم (٣٣) لسنة ٢٠١٢ .

أصدرنا النظام الداخلي الآتي :-

رقم (١) لسنة ٢٠١٤

### النظام الداخلي

#### لأقسام دائرة الأعمار الهندسي ومهامها

المادة - ١ - أولاً- يدير دائرة الاعمار الهندسي موظف بعنوان (مدير عام) حاصل على شهادة جامعية اولية في الاقل ومن ذوي الخبرة والاختصاص وله خدمة في مجال عمله مدة لا تقل عن (١٥) خمس عشرة سنة ، وهو الرئيس الاعلى للدائرة وتصدر عنه القرارات وال اوامر والتعليمات وسائل شؤونها الادارية والفنية وفقاً للقانون وله تخويل كل او بعض مهامه الى معاونه او اي من مدراء الأقسام او اي من موظفي الدائرة.

ثانياً - يعاون المدير العام موظف بعنوان معاون مدير عام حاصل على شهادة جامعية اولية في الاقل في احدى الاختصاصات الهندسية وله خبرة في مجال عمله مدة لا تقل عن (١٥) خمس عشرة سنة ، يعين وفقاً للقانون .

المادة - ٢ - تتولى الدائرة المهام الآتية :-

- أولاً- التعاقد مع الجهات الحكومية وغير الحكومية للاغراض الآتية :-

- أ- اعداد التصاميم الهندسية وتقديم الخدمات الاستشارية لمختلف المشاريع .

ب-الاشراف الهندسي على الابنية ومشاريع الاستثمار .

ج- اعداد الدراسات والبحوث التي لها علاقة بالاعمال الهندسية الاستشارية والتنفيذية .

د- انجاز الاعمال التي تكلف بها الدائرة من خلال الورش التخصصية .



هـ- تقديم الخدمات إلى جميع تشكيلات الوزارة من خلال الورش التخصصية .

ثانياً- المشاركة والتعاون مع الشركات والمؤسسات وبيوت الخبرة الهندسية داخل جمهورية العراق وخارجها لدعم فعاليات الدائرة المختلفة .

ثالثاً - تعزيز وتنمية التعاون مع مختلف الجامعات والمراکز البحثية .

رابعاً - النهوض بالمهارات الهندسية وتدريب الكوادر من الناحيتين النظرية والتطبيقية .

خامساً - تطوير سبل وطرق العمل الهندسي والاستشارات الهندسية .

سادساً- توثيق المعلومات والدراسات والبحوث العلمية والتقنية المتطرورة في مجال العمل الهندسي.

سابعاً- اعداد المطبوعات حول نشاط الدائرة النوعي والاشراف على اقامه المؤتمرات والمعارض ومرافقة الوفود والضيوف ومتابعة ما ينشر في الصحف ووسائل الاعلام عن نشاط الدائرة وفروعها.

ثامناً- تشكيل دوائر المهندس المقيم للمشاريع التي يتم تنفيذها من وزارات ودوائر الدولة التي تمتلك خطة استثمارية ومشاريع الاستثمار ومراقبتها بالتنسيق مع وزارة الاعمار والاسكان.

### المادة ٣- تتكون الدائرة من التشكيلات الآتية :

أولاً- قسم التصميم .

ثانياً- قسم التخطيط والدراسات .

ثالثاً- قسم المشاريع.

رابعاً- قسم الصيانة .

خامساً- قسم الآليات والورش التخصصية .

سادساً- قسم المخازن.

سابعاً- قسم الشؤون القانونية .

ثامناً- قسم الشؤون المالية والتجارية .

تاسعاً- قسم الشؤون الإدارية .



عاشرأ- قسم التدقيق والرقابة الداخلية .

حادي عشر - شعبة حقوق الانسان.

ثاني عشر - شعبة ادارة الجودة .

ثالث عشر - شعبة العلاقات والاعلام.

رابع عشر - شعبة المرأة .

خامس عشر - شعبة المتابعة الفنية .

سادس عشر - شعبة التصاريح الامنية .

سابع عشر - شعبة سكرتارية المدير العام.

المادة- ٤- او لا- يتولى قسم التصميمات المهام الآتية :-

أ- القيام بجميع الاعمال التصميمية التي تكلف بها الدائرة او التي تحل  
اليها ب ضمنها الدخول في المسابقات الخاصة ب تصاميم المشاريع بدءاً  
ب اعداد الدراسات الفنية و دراسات الجدوى الاقتصادية والكلفوية ولغاية  
اعداد التصميمات الكاملة للمشاريع الشاملة للتصميمات المعمارية  
والانهاءات والتصميمات الاشائية و تصاميم المنظومات الخدمية .

ب- اعداد وثائق المناقصات وتشمل انتاج المخططات المطلوبة و اعداد  
جدوال الكميات المعمارية والاشائية والخدمية واحتساب الكلف  
التخمينية للمشاريع الهندسية .

ج- تقديم الخدمات الاستشارية الهندسية في جميع المجالات ومنها  
الخدمات الاستشارية للمشاريع والابنية المتضررة واعمال التحويلات  
ومشاكل التربة و اعمال الاسس وصلاحية استخدام المواد و اعمال  
المنظومات الخدمية ومعالجة الاضرار الحاصلة فيها.

د- تقديم الخدمات الاستشارية لاعمال الاشراف الموقعي ودوائر المهندس  
المقيم وتشمل تدقيق المخططات التنفيذية ومخططات واقع الحال  
وتقديم الاستشارات الهندسية الموقعة وتدقيق النماذج التي يقدمها  
المقاولون والاشراف على اعمال الفحوصات الحقيقة في جميع



## أنظمة داخلية

المجالات ومراجعة وتدقيق التقارير الخاصة بها والمشاركة في اعمال التحكيم الهندسي واعطاء المشورة الفنية لاعمال التسلم الاولى والنهائي للمشاريع الهندسية .

ثانياً- يمارس القسم مهامه من خلال الشعب الآتية :-

- أ- تصاميم المعمارية .
- ب- تصاميم الاشائنة .
- ج- تصاميم الخدمات.
- د- التخمين والمسح الكمي .
- هـ- الاظهار .

المادة -٥- او لا- يتولى قسم التخطيط و الدراسات المهام الآتية:-

أ- تقديم المشورة الفنية في مشاريع ونشاط الدائرة.

ب- الاسهام في اعداد واقتراح الخطة السنوية .

جـ- انجاز المراسلات ذات الطابع الفني .

د- متابعة سير العمل في المشاريع التي تنفذها الدائرة .

هـ- اعداد الدراسات والبحوث الفنية .

و- اعداد خطط التدريب والتأهيل للقوى العاملة من خلال تنظيم الدورات التخصصية للموظفين.

ز- اعداد التقارير والاحصائيات الخاصة بالمشاريع الهندسية و دراستها وتحليلها وتهيئة التقارير والمعلومات الاحصائية وتحليلها واستخلاص المؤشرات الازمة لخدمة نشاط الدائرة.

ح- الاشراف على اعمال الحاسوب فيما يتعلق بالبرمجة والصيانة والانترنت .



ثانياً - يمارس القسم مهامه من خلال الشعب الآتية :

أ - التخطيط.

ب - التأهيل والتدريب والدراسات.

ج - نظم المعلومات .

د - الرقابة والمتابعة الهندسية .

المادة ٦ - أولاً - يتولى قسم المشاريع المهام الآتية :

أ - الإشراف على المشاريع المحالة إلى الدائرة من دوائر المهندسين  
المقيمين والشعب في المحافظات.

ب - دراسة برامج العمل المقدمة من الشركات المقاولة والمقاولين  
المتعاقدين مع الدائرة للمصادقة عليها .

ج - تدقيق السلف الشهرية والذراعات النهائية لمشاريع الدائرة التي تقدم  
من دوائر المهندس المقيم من الناحية الفنية .

د - تدقيق التقارير الدورية لمشاريع المكلفة بها الدائرة بالتنسيق مع  
الأنظمة الأخرى ذات العلاقة.

هـ - دراسة طلبات تمديد مدد تنفيذ المقاولات والمطالبات الأخرى .

و - الإشراف على أعمال ومتطلبات السلامة المهنية واعداد الأنظمة  
الخاصة بها ولجميع مشاريع الدائرة.

ثانياً - يمارس القسم مهامه من خلال الشعب الآتية :-

أ - مباني بغداد.

ب - مباني ديالى.

ج - مباني نينوى .

د - مباني الأنبار.

هـ - مباني صلاح الدين .



و- مباني بابل.

ز- مباني البصرة.

ح- السلامة المهنية .

ط- GIS والمساحة .

المادة - ٧ - اولاً - يتولى قسم الصيانة ، اعادة تاهيل جميع المنظومات التي تخص الاعمال الميكانيكية والكهربائية والصحية والمسابح والمصاعد والمولدات والاعمال المدنية واجهزه التكييف وصيانتها وتقديم المشورة الفنية في المجالات المذكورة والاشراف على انجازها.

ثانياً- يمارس القسم مهامه من خلال الشعب الآتية :-

أ- الميكانيك.

ب- الكهرباء.

ج- الصيانة المدنية .

المادة - ٨ - اولاً - يتولى قسم الاليات والورش التخصصية المهام الآتية :-

أ- تقديم المشورة الفنية فيما يتعلق بتخطيط الحاجة الى الاليات والمكائن والمعدات والادوات الاحتياطية لتشكيلات الدائرة.

ب- متابعة سير العمل في الاليات والمعامل ومخازن الادوات الاحتياطية ومراقبتها وتصلاح وتنظيم الاليات والمكائن والمعدات لتشكيلات الدائرة وتقيم التقارير بذلك.

ج- متابعة اعمال الورش الاختصاصية .

ثانياً- يمارس القسم مهامه من خلال الشعب الآتية :

أ- الاليات .

ب- النجارة .

ج- الحداده والالمنيوم والزجاج .



المادة - ٩ - او لا - يتولى قسم المخازن المهام الآتية :-

- أ- تسلم المواد الواردة الى الدائرة وصرفها الى الجهات المعنية .
- ب-الإشراف على المخازن المركزية والفرعية في بغداد والمحافظات.

ج- اجراء عملية الجرد والمطابقة واعمال حساب الكلف للمواد وتنبيه الموجودات المخزنية وتأشيرها .

ثانياً- يمارس القسم مهامه من خلال الشعبتين الآتيتين :-

- أ- الموجودات والمعلومات .

ب- المواد المحلية والمستوردة .

المادة - ١٠ - او لا - يتولى قسم الشؤون القانونية المهام الآتية :-

أ- تمثيل الدائرة أمام المحاكم والمجالس والهيئات القضائية ذات الاختصاص .

ب- إبداء المشورة القانونية الى المدير العام وتشكيلات الدائرة فيما يتعلق بالأمور القانونية التي تعرض عليه.

ج- دراسة العقود والاتفاقيات.

د- الاشتراك في الندوات والحلقات الدراسية والمؤتمرات والفاوضات التي تتطلب مشورة قانونية داخل جمهورية العراق وخارجها .

هـ- تدقيق محاضر اللجان التحقيقية وإبداء الملاحظات في شأنها .

و- الإعلان عن المناقصات والمزايدات في الصحف ووسائل الإعلام الأخرى وبيع العطاءات وشراء المناقصات من أرباب العمل الآخرين.



ز - تسلم خطابات الضمان من الشركات والمقاولين المتعاقدين مع الدائرة ومتابعة صحة صدورها وتجديدها ومسك السجل اللازم لتوثيقها .

ح - تنظيم الكفالات والتعهادات وتصديقها وتصديق العقود المبرمة مع المقاولين والشركات .

ط - تنظيم ومتابعة شؤون الاملاك والوحدات السكنية الخاصة بالدائرة ومتابعتها ومسك السجلات الازمة لذلك.

ي - انجاز المراسلات ذات الطابع القانوني .

ثانياً- يمارس القسم مهامه من خلال الشعبتين الآتيتين :-

أ- الحقوق والاملاك .

ب- العقود .

المادة ١١ - ١١ - اولاً- يتولى قسم الشؤون المالية والتجارية المهام الآتية :-

أ- حسابات الميزانية السنوية والخطة وموازين المراجعة الشهرية ومراقبة التخصيص السنوي ضمن الموازنة وارسال مقتبسات الضريبة .

ب- اعمال الصرف والمناقلة ضمن الميزانية ومطابقة حسابات البنك.

ج- تنظيم اجراءات قيود التسوية الحسابية وتحرير الصكوك ومسك سجلات اليومية العامة والسلف والامانات بتنوعها واعداد الكتب والمراسلات المتعلقة بالعمليات الخاصة بها .

د- تأشير الوقouات المتعلقة بالغيابات والاستقطاعات والعلاوات وكل ما يتعلق برواتب الموظفين .



هـ- اعداد قوائم الرواتب لموظفي الدائرة وتنظيم الشهادات المتعلقة بالموظفين المنقولين وقوائم الاستقطاعات الشهرية وارسال المبالغ الخاصة بها الى الجهات ذات العلاقة .

و- متابعة تنفيذ منهج الاستيراد وعقود التمويل وتجديدها .

ز- اعداد حسابات الكاف والحسابات المخزنية وتنظيم السجلات الازمة لذلك.

ح- متابعة الأنشطة المالية التي تدخل الدائرة طرفا فيها بصفة مقاول أو رب عمل او مشرف على تنفيذ عقود الاستثمار .

ط- تسلم طلبات الشراء للمواد والمستلزمات التي يتطلبها عمل الدائرة ودراسة الحاجة الفعلية لها وتنفيذها من خلال لجان المشتريات المختصة وفقاً للقانون.

ثانياً- يمارس القسم مهامه من خلال الشعب الآتية :-

أ- الموازنة .

ب- الرواتب .

ج- الاستيراد والتجهيز .

د- حسابات الصرف .

المادة ١٢ - أولاً - يتولى قسم الشؤون الإدارية المهام الآتية :-

أ- تطبيق قوانين ونظام الخدمة والتقاعد والاضباط والفصل السياسي المعمول بها والإجراءات الإدارية المتعلقة بذلك وتنفيذ نظام بنك المعلومات الوظيفية ومتابعة الملاكات وتنظيم تنقلات الموظفين بين اقسام الدائرة او بين الدائرة وتشكيلات الوزارة .

ب- متابعة تنفيذ التعليمات والأنظمة الصادرة الخاصة بالدائرة .



ج- تقديم الخدمات الإدارية للدائرة بما فيها تسلم المراسلات وتنظيمها واصدارها وشئون الطبع والتوثيق والحفظ واصدار الهويات الخاصة بمنتسبي الدائرة وتنظيم شؤون وسائل النقل وأية امور خدمية اخرى يكلف بها القسم .

د- اعداد الملاك الخاص بالدائرة والدرجات الوظيفية سنويا وعرضه على وزارة المالية للمصادقة عليه.

ثانياً- يمارس القسم مهامه من خلال الشعب الآتية :-

أ- ادارة الموارد البشرية .

ب-الخدمات الإدارية .

ج- المقصولين السياسيين.

د- البيانات والمعلومات.

هـ- التقاعد.

المادة ١٣ - اولا- يتولى قسم الرقابة الداخلية المهام الآتية :-

أ- التدقيق المستندي والحسابي للسجلات كافة قبل الصرف وبعده .

ب-تحقق من تنفيذ وتطبيق القوانين والأنظمة والتعليمات من الناحية المالية.

ج-اجراء المطابقات على الجرودات للموجودات الثابتة والمتدولة .

د- تدقيق موازین المراجعة وتقديم تقارير دورية لمجمل نشاطه .

ثانياً- يمارس القسم مهامه من خلال الشعبتين الآتيتين :-

أ- الرقابة والسيطرة المخزنية .

ب-التدقيق.



المادة - ١٤ - تتولى شعبة حقوق الانسان المهام الآتية :-

- أ- نشر مبادئ حقوق الانسان .
- ب- إعداد قاعدة بيانات ذات صلة بحقوق الانسان في مجال عمل الدائرة بالتنسيق مع الوزارة وعقد الاجتماعات الدورية في هذا الشأن .
- ج- تزويد الوزارة بنفاصيل نشاطاتها والاحصاءات الخاصة بعملها دورياً.
- د- التنسيق مع الجهات المعنية في مجالات الرصد واسعة ثقافة حقوق الانسان وكتابة التقارير الدورية بجميع انواعها.
- هـ- المساعدة في رسم سياسات الدائرة فيما يتعلق بحماية حقوق الانسان.

المادة - ١٥ - تتولى شعبة ادارة الجودة المهام الآتية :-

- أ- اتخاذ الاجراءات اللازمة لتحسين الجودة وتطويرها .
- ب- المساهمة في تدقيق نظام ادارة الجودة وتوفير الوثائق الخاصة بالجودة التي تحتاجها الدائرة .
- ج- المساهمة في اعداد الموصفات الخاصة باعمال الدائرة وتهيئتها واصدارها .
- د- اعداد الاستمرارات الخاصة بجودة الادارات .
- هـ- متابعة ادارة الجودة لمشاريع الدائرة المختلفة .
- و- متابعة تحقيق الجودة لمختلف الفعاليات المناظرة باقسام الدائرة .



المادة - ١٦ - تتولى شعبة العلاقات والاعلام المهام الآتية :-

- أ- اعداد المطبوعات والتقارير حول نشاط الدائرة .
- ب-الاشراف على اقامة المؤتمرات والمعارض .
- ج- مراقبة الضيوف والوفود.
- د- متابعة ماينشر في الصحف ووسائل الاعلام عن نشاط الدائرة في بغداد والمحافظات .

المادة - ١٧ - تتولى شعبة المرأة المهام الآتية :-

- أ- اعداد جداول باسماء النساء العاملات في الدائرة متضمنة اعداد الارامل والمطلقات والابيام والعمل على تحديثها باستمرار .
- ب- اعداد جداول بيانات النوع الاجتماعي والتي تهتم بالحالة الاقتصادية والاجتماعية الثقافية وتحليلها بالتعاون مع الجهات المعنية .
- ج- تطوير قدرات المرأة من خلال اقامة الدورات التاهيلية والندوات الثقافية .

المادة - ١٨ - تتولى شعبة المتابعة الفنية المهام الآتية :-

- أ- تدقيق عقود الاشراف والمراقبة (دائرة المهندس المقيم ) والعقود الاستشارية والتصميمية المبرمة مع دوائر الدولة والقطاع الخاص ومتابعة مصادقتها بين الاقسام المعنية والجهة المستفيدة .
- ب- متابعة البريد المستعجل والمهم الذي يحال الى الشعبة من المدير العام واعداد الاجابات في شأنه والمفاتحات المطلوبة للجهات المعنية بالتنسيق مع الاقسام والشعب ذات العلاقة .



جـ- متابعة مستحقات الدائرة المالية لجميع العقود المبرمة مع دوائر الدولة والقطاع الخاص من خلال اعداد المفاتح للجهات المستفيدة وحسب نسب تقدم العمل لكل عقد وبالتنسيق مع الاقسام والشعب المعنية وتقديم التقارير الشهرية الخاصة بذلك الى المدير العام .

المادة ١٩ - تتولى شعبة التصاريح الامنية المهام الآتية :-

اولاً- متابعة التدقيق الامني للعاملين في الدائرة .

ثانياً- وضع آليات للمحافظة على الوثائق والمعدات.

ثالثاً- اعداد خطة للدفاع المحلي بالتنسيق مع مسؤولي الدفاع المدني وعناصر حماية المنشآت في الدائرة .

رابعاً- تدقيق دخول وخروج العاملين والزائرين والمراجعين وتهيئة السجلات اللازمة لذلك.

خامساً- التنسيق مع قسم الشؤون الادارية فيما يتعلق بتدقيق اوامر التعين والتنصيب والنقل .

المادة ٢٠ - تتولى شعبة سكرتارية المدير العام إدارة وتنظيم شؤون بريد المدير العام وسائر المهام التي يكلفها بها المدير العام .

المادة ٢١ - اولاً- يدير كل قسم من الاقسام المنصوص عليها في هذا النظام الداخلي موظف في الدرجة الثالثة على الاقل حاصل على شهادة جامعية اولية في الاقل في حقل الاختصاص ولديه خبرة في مجال عمله مدة لا تقل عن (١٠) عشر سنوات .

ثانياً- يعاون مدير كل قسم من الاقسام المنصوص عليها في هذا النظام الداخلي موظف بعنوان معاون مدير حاصل على شهادة جامعية اولية في الاقل في حقل الاختصاص وله خبرة في مجال عمله مدة لا تقل عن (٨) ثمانى سنوات .



ثالثاً- يدير كل شعبة من الشعب المنصوص عليها في هذا النظام الداخلي موظف في الدرجة الرابعة في الأقل حاصل على شهادة جامعية اولية في حقل الاختصاص ولديه خبرة في مجال عمله مدة لا تقل عن (٥) خمس سنوات .

المادة ٢٢ - ينفذ هذا النظام الداخلي من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

طارق كطيفه الخيكاني  
وزير الاعمار والاسكان



استناداً إلى أحكام المادة (٢٦) والبند (ثانياً) من المادة (٣٨) من قانون حماية وتحسين البيئة رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩ .

أصدرنا التعليمات الآتية:

رقم (٤) لسنة ٢٠١٤

تعليمات

التعديل الأول لتعليمات صندوق حماية البيئة

رقم (١) لسنة ٢٠١٣

المادة ١- يلغى نص البند (أولاً) من المادة (١) من تعليمات صندوق حماية البيئة رقم (١) لسنة ٢٠١٣ ويحل محله ما يأتي :

المادة ١- أولاً- يدير صندوق حماية البيئة المؤسس بموجب المادة (٢٦) من قانون حماية وتحسين البيئة رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩ مجلس إدارة يشكل بقرار من الوزير .

المادة ٢- تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

الدكتور

قتيبة إبراهيم الجبورى

وزير البيئة



بيانات

## بيان

استناداً لـأحكام المادة (٥/ثانياً وسادساً) من قانون الكتاب العدول رقم (٣٣) لسنة ١٩٩٨  
تقرر ما يأتي :

- أولاً: استحداث دائرة كاتب عدل مسائي في شمال النجف الأشرف .  
ثانياً: ينفذ هذا البيان من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

الدكتور  
حيدر الزاملي  
وزير العدل  
٢٠١٤/١٢/١٧



## إعلان

بناءً على الطلب المقدم إلينا من قبل السيد (كريم هاشم محمد) وجماعته بتأسيس جمعية تعاونية خدمية وبعد الاطلاع على النظام الداخلي للجمعية المذكورة واستناداً إلى المادة (الثامنة) من قانون التعاون رقم (١٥) لسنة ١٩٩٢ المعدل .  
قررنا تأسيس جمعية تعاونية خدمية باسم (الجمعية التعاونية الخدمية لإدارة المجمع السكني لمنتسبي المعهد الفني في العمارة) مقرها في محافظة ميسان .

محمد طارق كريم

رئيس الاتحاد العام للتعاون



## الفهرس

الصفحة	الموضوع	الرقم
--------	---------	-------

### مراسيم جمهورية

١	تعيين السيد صهيب إسماعيل محمود بمنصب محافظ الانبار	١٩٤
---	--	-----

٢	تعيين السيد اسعد علي ياسين السامراني سفيراً مقيماً ومفوضاً فوق العادة لجمهورية العراق لدى الجمهورية الإسلامية الموريتانية	١٩٥
---	---	-----

### قرارات

٣	إنشاء مكتب كمرك حقل الغراف	٦
---	----------------------------	---

### أنظمة داخلية

٤	النظام الداخلي لأقسام دائرة الأعمار الهندسي ومهامها	١
---	---	---

### تعليمات

١٨	التعديل الأول لتعليمات صندوق حماية البيئة رقم (١) لسنة ٢٠١٣	٤
----	---	---

### بيانات

١٩	استحداث دائرة كاتب عدل مسائي في شمال النجف الاشرف	-
----	---	---

### إعلانات

٢٠	تأسيس الجمعية التعاونية الخدمية لإدارة المجمع السكني لمنتسبي المعهد الفني في العمارة	-
----	--	---

البريد الإلكتروني

E.mail : lgiaw\_moj\_iraq@moj.gov.iq

الموقع الإلكتروني

Http // : www.Legislations.gov.iq

لە چاپخانە کانى خانە گىشتى كاروبارى پۇشىنىيى چاپكراوه

نرخى ٧٥٠ ديناره

طبع في مطبوع دار الشؤون الثقافية العامة

السعر ٧٥٠ دينار